

الدرس 28 / من باب ما جاء فيما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة) إلى باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد عليه وعلى اله افضل الصلاة واتم التسليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا حاضرين قال الترمذي رحمه الله واياه. باب ما جاء باب ما جاء ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة. حدثنا علي ابن حجر قال قال - 00:00:00

شريك عن مخول ابن راشد عن مسلم بطين عن سعيد بن جببر عن ابن عباس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر - 00:00:20

تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان؟ وفي الباب عن سعد وابن مسعود وابي هريرة قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح قد روى سفيان الثوري وغير واحد من عن مخول - 00:00:32

باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين. وفي الباب عن جابر قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن - 00:00:45

وقد روي عن نافع عن ابن عمر ايضا والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وبه يقول الشافعي احمد. حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن نافع ابن عمر انه كان اذا صلى الجمعة انصرف فصلى سجدتين في بيته. ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك. قال - 00:01:03

ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي اربعا هذا حديث حسن صحيح - 00:01:23

الحسن بن علي قال حدثنا علي بن المديني عن سفيان بن عيينة قال كنا نعد سهيل بن ابي صالح ثبتا في الحديث قال ابو عيسى هذا حديث حديث حسن والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. وروي عن عبد الله ابن مسعود انه كان يصلي قبل الجمعة اربعة. وبعدها اربعة - 00:01:41

غدروا عن علي ابن ابي طالب انه امر ان يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم اربع. وذهب سفيان الثوري وابن مبارك الى قول ابن مسعود اسحاق ان صلى في المسجد يوم الجمعة صلى اربعا. وان صلى في بيته صلى ركعتين واحتج بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين - 00:02:01

في بيته ولحديث النبي صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلي اربعا. قال ابو عيسى وابن عمر هو الذي روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:02:21

وكان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وابن عمر وابن عمر بعد النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد بعد الجمعة ركعتين وصلى بعد ركعتين اربعة. حدثنا بذلك ابن ابي عمر - 00:02:32

قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين ماشي عند ابن جريش هنا عندكم في عندك

موجود سفيان بن عيينة عن ابن جريج - 00:02:45

انا ابن جريج؟ لا لا ابن جويد انت شو عندك؟ عن حدثنا سفيان عبد الجويد شو المشكلة؟ تقول ابن جريج ايه ايه حدثنا بذلك ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين - 00:03:14

ثم صلى بعد ذلك اربعاً. حدثنا سعيد بن ابي عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال ما رأيت احدا ان وللحديث من الزهري وما رأيت احدا الدراهم اهون عنده منه ان كانت الدراهم عنده بمنزلة البعض قال ابو عيسى سمعت ابن ابي - 00:03:37

عمر يقول سمعت سفيان بن عيينة يقول كان عمرو بن دينار اسن اسن من الزهري باب في من فيمن يدرك من الجمعة ركعة في من في من يدرك من الجمعة ركعة. باب في من ادركه - 00:03:57

انك ادرك في من يدرك فيمن ادرك. انا عندي يا شيخ فيمن ادرك ان الجمعة اي نعم. هذا من يدرك ان الجمعة كما اشكال. ادرك ولا يدرك كله صحيحة. باب في من يدرك من الجمعة ركعة. حدثنا ناصر بن علي وسعيد بن عبدالرحمن - 00:04:13

وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من صلاة ركعة فقد ادرك الصلاة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - 00:04:33

اليهم قالوا من من ادرك ركعة من الجمعة صلى اليها اخرى. من ادركهم جلوسا صلى اربعاً. وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق باب في القائلة يوم الجمعة. الحمد لله - 00:04:53

دأبا واحد فقط ايه كمل يا طيب في الباب في القاعدة وباب في من نعش وباب ما جاء في سفر وباب في السوالف وسط البيت سير الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام الترمذي رحمه الله تعالى - 00:05:09 باب او باب ما جاء له ما جاء ما يقرأ في او ما يقرأ في صلاة يوم الجمعة او ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ذكر بهذا الحديث ما قال حدثنا علي ابن حجر - 00:05:33

علي ابن حجر قال اخبرنا شريك وابن عبد الله النخعي عن مخول ابن راشد عن مسلم البطيين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ يوم الجمعة في صلاة الفجر - 00:05:46

الف لام ميم تنزيل السجدة وهل اتى على الانسان حين من الدخرك؟ هذا الحديث رواه مسلم في صحيحه وبهذا الاسناد قال في الترمذي حسن صحيح. وان كان شريكا وان كان شريك ضعيف - 00:06:01

من جهة حفظه وضبطه الا انه قد توبع فقد تابعه امير المؤمنين في الحديث سفيان وشعبة وقد روى هذا الحديث سفيان الثوري رواه شعبة ابن الحجاج عن مخول ابن راشد عن مسلم البطيين عن ابن عباس - 00:06:19

وهو حديث صحيح رواه مسلم وجاء ايضا معناه من عند مسلم من حديث من حديث الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صبح يوم الجمعة الف لام ميم تنزيل السجدة - 00:06:37

وهل اتى على الانسان حين من الدهر وعلى هذا نقول من السنة ان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة هاتين السورتين يقرأ الف لام ميم سجدة ويقرأ هل اتى على الانسان حين الدهر - 00:06:51

واذا فعلها مرة فقد ادرك السنة. وقد ادرك السنة ومع ذلك نقول من السنة ان يكثر من قراءتها كل جمعة ان يكثر من قراءتها كل جمعة. الا ان يكون في ذلك مشقة على المصلين. فان خشي المشقة عليهم او ان يفتتنوا - 00:07:08

فانه لا يقرأ بها كل جمعة وانما يقرأ بها حيناً بعد حين ويتعاهد بهم بقراءتها والسنة ان يأتي بهما جميعاً ولا يكتفي باحدهما دون الاخرى. فلو قرأ الف لام ميم تنزيل السجدة وحدها - 00:07:28

نقول لم يدرك السنة ولو قرأ الانسان وحده لم يدرك السنة وانما السنة هل يقرأ بهما جميعاً فهي من السنن التي تسن فعلها يوم الجمعة. وان فعلها مرة قد ادرك هذه السنة. قال باب - 00:07:44

فلا يدين ذلك قال ابن مسعود عند الطبراني انه كان يديم ذلك وهذا فيها نظر من جهة ثبوت هذه اللفظة كان يديم لك فيها نظر من

جهة ثبوت يديم انما المحفوظ - [00:08:02](#)

انه كان يقرأ بهما في صلاة الجمعة في يقرأ بهما في صباح يوم الجمعة. اما لفظة يديم فهي عند طوافها وفيها علة عندك الاسناد تبحث لي سنادها خلنا نرجع بعد شوي. قال بعد ذلك رحمه الله باب ما جاء في الصلاة قبل الجمعة وبعدها - [00:08:18](#)

هنا مسألة والمسألة هل للجمعة راتبة قبلية وبعدية اما الراتبة قبلية فليس الجمعة راتبة تخصها والذي جاء قال فصلى ما شاء ما شاء الله له ان يصلي كما قبل الجمعة هو وقت تنفل مطلق وقت تنفل مطلق فلو ان يصلي ركعتين يصلي اربع يصلي ست - [00:08:39](#) يصلي ثمان يصلي اكثر من ذلك او اقل فوقت ما قبل الجمعة وقت تنفل مطلق بل قال الشاهد تعالى ان يوم الجمعة لا وقت نهى فيه لا ليس فيه وقت نهى - [00:09:01](#)

وانه يصلي الى ان يخرج الامام. والى ان يخرج الخطيب فذهب اخرونه الجمهور الى ان الى انه يمسك عن الصلاة عندما تكون الشمس في كبد السماء اي قبيل الزوال وعلى هذا نقول ليس قبل الجمعة راتبة وانما فيه تنفل مطلق. يصلي ما شاء الله له ان يصلي - [00:09:15](#)

واقل ذلك ان يصلي ركعتين. واما الاكثر فليس له حد ليس له حد. واما ما بعد الجمعة فلها راتبة ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين - [00:09:36](#)

في حديث ابن عمر في الصحيحين وثبت في صحيح مسلم انه قال من صلى بعد الجمعة من كان من صلى بعد الجمعة ليصلي اربعاء ويقال من كان منكم مصليا بعد فليصلي اربعاء فيدل - [00:09:51](#)

على ان الجمعة لها راتبة وهي على التخيير اما ان يصلي اربع وهو افضل واما ان يصلي ركعتين واما قول من يرى انه يصلي اربعاء في اربع في المسجد وركعتين البيت فهذا ليس عليه - [00:10:06](#)

ليس عليه دليل وقد فعله اسحاق وجمع بينهما وكذلك فعلها ابن عمر رضي الله تعالى عنه بل ابن عمر كان يصلي ركعتين بعد الجمعة ثم يتقدم ويصلي اربعاء حتى يدرك هذا الفضل اربع وركعتين فهو يرى - [00:10:23](#)

فهو جمع بين فعله وقوله ركعتين بفعله صلى الله عليه وسلم واربع ركعات بقوله والرسول امر باربع وصلى ركعتين وعلى هذا نقول الراتبة الراتبة هي ركعتان بعد الجمعة فان صلى اربعاء فهو افضل. كما يقال بعد الظهر - [00:10:39](#)

ان ان الراتب بعد الظهر هي ركعتان فان صلى اربعاء بعد الظهر لحديث حرم الله وجهه على النار با حسن ولحديث عائشة كان يصلي قبل الظهر اربعة وبعدها ركعتين فهذا يدل على الافضل اما الراتبة هي ركعتان وان صلى اربع فهو - [00:10:59](#)

افضل والسنة ان يصليها في بيته وليس في تخصيص الاربعة بس الدليل هناك من يرى انه يصلي اربعة في المسجد فيصلي ركعتين في بيته نقول ليس على هذا دليل بل لو صلاها جميعا في بيته فهو الافضل. سواء الاربع - [00:11:18](#)

او الركعتين قال وفي الباب حيث ذكر هنا حديث ابن ابي عمر العدني هذا سفيان ابن عيينة عن عمر ابن دينار عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين - [00:11:35](#)

وفي هذا الحديث لطيفة اسنادية وهي ان رواية الاصغر الاكابر الاصاغ من جهة السن لا من جهة العلم لان الاصغر لها معنيان الصاغ من جهة العلم واصاغ من جهة السن. ففي هذا الحديث - [00:11:49](#)

رواية الاصاغ على رواية الاكابر الاصاغ. رواية الاكابر الاصاغ من جهة السن فعمر دينار اسن من الزهري ومع ذلك حدث عن الزهري فهو اكبر واصبح تلميذا له وآآ العمر ده متقدم ممن يروي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه يروي عن ابن عمر رضي الله

تعالى عنه ومع ذلك - [00:12:04](#)

نزل في هذا الحديث فاخذ من الزهر عن سالم عن ابيه ينزل ثلاث درجات سهري وسالم فنزل درجتين قال في الباب عن جابر قال وقد روي عن نافع بن عمر ايضا والعمل هذا عند ثم قال دللت عن نافع ابن عمر انه كان يصلي الجمعة انصرف فصلى سجدين في

بيته - [00:12:28](#)

ثم قال يفعل ذلك وذكر ايضا سفيان عن سفيان بن ابي صالح عن ابي عن ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم من كان مصليا بعد الجمعة ليصلي اربعا الحين في مسلم اما حديث ابن عمر في الصحيحين - [00:12:49](#)

ثم ساق قال كنا قول سفيان بن عبيد كنا نعد سهيل بن ابي صالح تبدأ من حيث صهيب وقع في خلاف منهم من تكلم فيك يحيى بن سعيد القطان وقال انه بمنزلة محمد ابن عمرو - [00:13:02](#)

وغيره من اسحاق ومنهم من وثقه وعلى درجته والصحيح انه ممن يهتم ويخطئ وقد اعتمد مسلم في صحيحه اما البخاري فلم يخرج له في الشيء في الصحيح لم يخرج الشيء في الصحيح وانما اخرج له مسلم - [00:13:15](#)

واكثر فيما واكثر عنه فيما يرويه عن ابيه عن ابي هريرة يروي عن ابي صالح عن ابي هريرة فسهيل من رجال مسلم لا من رجال البخاري وهو ممن ممن يصح حديثي حديثه الا ان يخالف من هو اوثق منه عن ابيه. قال والعمل على هذا عند بعض اهل العلم. وروي عن ابن مسعود رضي الله - [00:13:33](#)

يصلى قبل الجمعة اربعا وهذا موقوف ابن مسعود رضي الله عنه كما ذكرت ليس قبل الجمعة راتبة وانما هو مخير ان شاء ركعتين واربع او ست او ما زاد ورؤي على انه كان امر ان يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم اربع. اما ركعتين ثم اربع - [00:13:55](#) جاء ذلك عن ابن عمر رضي الله تعالى وفعله عطاء جاء ابن عمر وكان صلى الجمعة في مكة صلى بعد ركعتين ثم صلى بعدها اربع وهذا اجتهاد من ابن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:14:14](#)

واما النبي صلى الله عليه وسلم فلم يثبت عنه انه صلى الجمعة في سفر لم يثبت انه صلى الجمعة في سبا صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديث ابن ابي عمر العدني عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال رأيت ابن عمر جاء في خارج السنن عند الترم عند ابي داود وغيره اذا كان في مكة - [00:14:27](#)

صلى بعد الجمعة ركعتين ثم تقدم فصلى اربعا ومنهم من قال ان من السنة بعد الجمعة اذا كان في مكة يصلي ست ركعات وهذا ليس بصحيح وان ابن عمر اخذ بهذا جمعا بين الاحاديث - [00:14:46](#)

حديث ابي هريرة وفعله صلى الله عليه وسلم صلى بعد الجمعة ركعتين وعلى هذا نقول ان شئت صليت اربع وهو افضل وان شئت لصليت ركعتين وهو وهي الراتبة ثم ذكر قول سفيان - [00:15:03](#)

ان عمرو نسي من الزهري وان الزهري كان من ازهد الناس بالمال وكان يرى للمال قدرا بل كان المال عنده كالبرع اي لا قيمة الا اي لا يبالي به سواء كان في يده او في يد غيره فهو كالبرع عنده - [00:15:18](#)

وهذا من كمال من كمال زهده وعقله رحمه الله تعالى ثم ذكرت قال باب فيمن ادرك من الجمعة ركعة وهي مسألة عند بما تدرك الجمعة بما تدرك الجمعة ذهب جماهير الفقهاء - [00:15:33](#)

الى ان الجمعة تدرك بركعة وان من ادرك منها اقل من ركعة فانه يصلّيها ظهرا وذهب اهل الرأي الى ان من ادرك جزءا من صلاة الجمعة فانه يصلّيها ركعتين وهو مذهب اهل الظاهر ايضا - [00:15:53](#)

لأنهم يرون ان الجمعة هو هو آآ هو فريضة الوقت وان ليس البدع على الظهر انما هي صلاة مستقلة من ادرك جزءا منها صلاها ركعتين وهذا ليس بصحيح بل ثبت عن ابن عمر وعن ابي هريرة ان ما يدرك من الجمعة ركعة فليصلي اليها اخرى فليصلي اليها اخرى -

[00:16:10](#)

طبعاً لم يدرك ركعة فليصلها اربعا. ثبت ذلك عن ابن عمر وثبت ذاك عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. اما مرفوع النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ ليس بصحيح. الصحيح - [00:16:29](#)

عن ابي هريرة ذكره الترمذي هنا من ادرك ركعة للصلاة فقد ادرك الصلاة فقد ادرك الصلاة اي من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة اي ادرك الصلاة التي هي صلاة الوقت ولا شك ان الجمعة - [00:16:41](#)

بدر عن الظهر بدر عن الظهر من لم يدرك ركعة من الجمعة لا يسمى ان يدرك صلاة الجمعة فاذا لم يدرك ركعة من الجمعة انتقل الاصل وهي البدل الاصل وهي ان تقل الاصل وهي - [00:16:56](#)

صلاة الظهر فيصللي عندئذ صلاة ظهر وهي اربع ركعات وبهذا قال عامة اهل العلم كما قال واهل العمل على هذا عند اكثر اهل

العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كابني كابين عمر - [00:17:08](#)

وابي هريرة هو قول احمد والشافعي واسحاق ومالك وقول اكثر الفقهاء خلافا لاهل الرأي. كابني حنيفة من وافقه ان من لم يدرك

قطعة فانه لم يسمى انه ادرك الجمعة هذا الذي عليه عامة اهل العلم والله تعالى اعلم. اقرأ الحديث - [00:17:23](#)

والحديث ابن مسعود اخرج الطبراني في الصغير. وزاد الطبراني يديم ذلك. قال الحافظ في الفتح في اسناد الطبري رجال ثقات لكن

صوب ابو حاتم ارساله. قال المحقق آآ الموساد وفيه علة اخرى. وهي ان عانت الولي - [00:17:48](#)

مسلم في طبقة الاسناد فيمن فوق شيخه. وقد كان الوليد يدلس ابو حاتم ما التفت لهذا العلة. ليست الله يعني مسألة ان المدلس الذي

هو تدليس التسوية للمسلم وغيره انه يشترط ان ان يصرح بالحديث في جميع اطرافه ليس بصحيح - [00:18:09](#)

واضح؟ فهذا القول ذاك ابو حاتم يلفت له وجعل علة واحدة علة الارسال وهو الصحيح ما قال ابو حاتم والصحيح الارسال فقط عند

استاذ ماجة الناجح وجدت اسنادا يقول اي ما في دين فاذا وهي الصحيح لكن معلولة من جهتين من جهة المخالفة من جهة من جهة

الارسال واضح - [00:18:29](#)

فزيف لفظة يديم ذاك ليست بمحفوظة وهي شاذة من كرة. والله اعلم. شيخ خالد هل يقال ان السنة اللي برادة في للنساء في

البيوت؟ اي نعم سنة - [00:18:54](#)